

إعلان رقم ١٢/٢٠٢٢

دعوة للاشتراك في مناقصة عمومية للتعاقد مع شركة مختصة في خدمات الامن والحراسة لحماية حرم ومنشآت النفط في طرابلس

تجري وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس والزهراني - في تمام الساعة ١٢/٢٠ من يوم **الجمعة** الواقع فيه ٢٠٢٢/١٢/٢ مناقصة عمومية للتعاقد مع شركة مختصة في خدمات الامن والحراسة لحماية حرم ومنشآت النفط في طرابلس وفق الشروط الواردة في دفتر الشروط المعد لهذه الغاية، ووفقا للشروط والمواصفات المحددة في لائحة الشروط وملاحقها المودعة في الوزارة المذكورة - مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني - الكائن في مبنى غاريوس - فرن الشباك - الطابق ١١، كما يمكن لمن يرغب في الحصول على نسخة منه الحضور ضمن اوقات الدوام الرسمي مقابل دفعه مبلغا " وقدره /١,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية مع الاشارة الى ان آخر مهلة لتقديم العروض هي الساعة **الثانية عشر** من يوم **الجمعة** الواقع فيه ٢٠٢٢ / ١٢ / ٢.

بيروت في.....

١٧ تموز ٢٠٢٢

المدير العام النفط

المهندس أورور فغالي



وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للنفط
منشآت النفط في طرابلس والزهراني
الوزير

رقم الصادر:
رقم المحفوظات :
بيروت في: ١٧ تمريش ٢٠٢٢

مناقصة عمومية رقم ١٢/٢٢٨

التعاقد مع شركة مختصة في خدمات الامن والحراسة لحماية حرم ومنشآت النفط في طرابلس

المادة الأولى: موضوع "الالتزام" :

يجري تلزيم التعاقد مع شركة مختصة في خدمات الامن والحراسة لحماية حرم ومنشآت النفط في طرابلس على أساس السعر الادنى الذي يقدمه العارض وفقاً للكشف التخميني والملف الفني المرفق.

المادة الثانية: تعاريف واصطلاحات:

بهدف تفسير الالتزام ووثائقه، يكون للعبارات التالية المعاني المحددة أدناه:
الفريق الأول: الإدارة : وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط- منشآت النفط في طرابلس ممثلة بالمدير العام للنفط.

الفريق الثاني: الملتزم : العارض الرايح: المتعاقد معه أو ممثله أو موظفون أو مراقبوه المفوضون رسمياً لتمثله في تنفيذ الإلتزام موضوع المناقصة العمومية.

المادة الثالثة: وثائق "الالتزام":

- تتكون وثائق "الالتزام" من المستندات التالية:
- التصريح/ التعهد وفقاً للنموذج المحدد بالملحق رقم (١).
- دفتر الشروط الخاصة موقعاً ومختوماً من قبل "الملتزم" على كافة صفحاته، وملاحقه.
- التأمين المؤقت لصالح "منشآت النفط في طرابلس" بقيمة /١٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.
- (خمسة عشر ملايين ليرة لبنانية) بواسطة إيداع نقدي في صندوق منشآت النفط في طرابلس والزهراني - مكتب بيروت.

المادة الرابعة: مواصفات العارض والمستندات الداعمة المطلوبة:

- على العارض أن يبرز المستندات الداعمة التالية:
- ١- صورة عن شهادة تسجيل لدى السجل التجاري مصدقة وفقاً للأصول لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض أو المستند التي يعادلها.



Handwritten signature in blue ink.

- ٢- تاريخ تسجيل العارض في السجل التجاري على أن لا يعود لأقل من اربعة سنوات من تاريخ جلسة فض العروض.
- ٣- أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة.
- ٤- موضوع الشركة.
- ٥- صورة عن ترخيص شركة الأمن من وزارة الداخلية والبلديات مصدقة حسب الاصول
- ٦- كافة الوقوعات الجارية على الشركة بما فيها القضائية.
- ٧- صورة عن إذاعة تجارية للعارض مصدقة وفقاً للأصول لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض، أو المستند الذي يعادلها حسب قانون البلد الذي سجل فيه العارض.
- ٨- مستند (سند توكيل خطي) يجيز لموقع العرض تمثيل الجهة العارضة بصورة قانونية دون أي إلتباس لجهة توقيع كل من العرض والعقد، مصدق وفقاً للأصول لا يعود تاريخ تصديقه لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- ٩- إبراز المستندات اللازمة التي تبين أهلية الشركة للقيام بأعمال مماثلة على الأراضي اللبنانية.

المادة الخامسة: مسؤوليات ومهام "الملتزم":

- يتوجب على " الملتزم" القيام بالمسؤوليات والمهام المذكورة أدناه.
- تأمين حراسة ٢٤/٢٤ في حرم منشآت النفط وحرمة منطقة الخزانات.
- ربط جميع نقاط الحراسة ببعضها عبر اللاسلكي الخاصة بفرق الحرس للتواصل مع رئيس دائرة الامن والحراسة.
- تأمين آليات عدد (٢) للقيام بالدوريات والتنقل بين نقاط الحرس كافة.
- تأمين لباس موحد مع عصا خاصة بالحرس لكافة العناصر مع وضع شارة على الملابس توضح اسم الحارس.
- مصباح إنارة يعمل على الكهرباء والبطارية للحارس الذي يعمل دوام ليلي.
- يجب ان يكون جميع العاملين في عقد الامن والحراسة مسجلين أصولاً في صندوق الوطني.
- الاجتماعي مع عقد تأمين صحي، إدارة منشآت طرابلس غير مسؤولة عن أي مرض او حادث يمكن ان يتعرضوا له.
- يتحمل "الملتزم" كافة أعباء النقل والتنقل بما فيها بدل النقل المعتمد في لقانون العمل اللبناني.
- يتحمل "الملتزم" مسؤولية المناطق الخاضعة للامن والحراسة من أي عملية سرقة او تخريب قد تحدث.
- ينعاون كامل جهاز " الملتزم" لرئيس دائرة الامن والحراسة في منشآت النفط ويعمل وفق توجيهاته.

المادة السادسة: واجبات " الادارة"

- تسمح الادارة للعارض أن يزور موقع العمل ضمن الدوام الرسمي ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه إن من حيث طبيعة الأشغال ونوعها ومكانها الجغرافي.

المادة السابعة: عدم تلزيم " الالتزام " أو التنازل عنه لفريق آخر:

- لا يحق للملتزم أن يلزم عقد خدمات الامن والحراسة موضوع دفتر الشروط هذا الى الغير أو التخلي عن كامل أو عن أي جزء من الإلتزام لأي كان، كما عليه أن يعلم الادارة بأي تغيير أو تبديل في فريق العمل الذي صرح عنه عند تقديم العرض.
- يعتبر تقديم العروض تسليماً صريحاً من قبل الملتزم بأنه درس مستندات الإلتزام وعين مواقع العمل وأصبح ملماً بظروف العمل المحلية وطبيعة الأشغال المتقطعة وأن العرض المقدم منه قد أخذ الأمور بعين الاعتبار، كما وأنه يملك الإمكانيات والمقدرة اللازمة لتنفيذ عقد الخدمات على أكمل وجه.

المادة الثامنة: مدة "الالتزام":

- مدة الالتزام هي (١٢) أشهر تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع عقد العمل من قبل وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني على أن تسلم الإدارة الى "الملتزم" أمر مباشرة العمل وتحديد موقع العمل استناداً الى المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا.
- على الملتزم أن يتسلم مواقع العمل أي أمر المباشرة بالعمل، في خلال مهلة أقصاها أسبوع من تاريخ تبليغه دعوة من الإدارة بهذا الخصوص، وذلك تحت طائلة إعتباره ناكلاً ومصادرة كتاب الضمان النهائي المقدم منه.
- على الملتزم تقديم خارطة عمل لتنفيذ الالتزام لتوافق عليه الإدارة، وعليه التقيد التام بهذا البرنامج.
- لا يجوز تمديد المهل المحددة إلا لأسباب أو ظروف قاهرة (حرب، إجتياح، ثورة عصيان أو هزة أرضية)، وعلى الملتزم خلال مهلة عشرة أيام تلي حدوث الظرف القاهر اعلام الإدارة بالوقائع معللاً مدى تأثيرها على حسن سير العمل والمدة المقترحة لتمديدها، وفي حال عدم تقديم الطلب الخطي ضمن المهلة المذكورة يعتبر الظرف الذي حدث غير قاهر ولا يؤثر على سير العمل.

المادة التاسعة : : جهاز " الملتزم":

- يجب أن يكون " الملتزم" وجهازه من ذوي السلوك الحسن ول " الإدارة" الحق بطلب استبعاد أي موظف عند " الملتزم" عن " الالتزام" دون بيان الأسباب.
- على الملتزم في فترة أسبوعين على الأكثر من تاريخ تبليغه أمر المباشر بالعمل أن يعقد على نفقته الخاصة ويعطي إدارة المنشآت صورة مصدقة عن :
- بوليصة تأمين لدى شركة تأمين معترف بها تشمل عماله ضد كل حوادث العمل المنصوص عليها في التشريعات اللبنانية.

- إن هذه البوالص لا ترفع المسؤولية عن الملتزم تجاه الإدارة بالنسبة لكل الموجبات الناتجة عن مواد هذا الإلتزام، من المفهوم أن الملتزم يبقى وحده مسؤولاً عن كل الأضرار التي تلحق بمعداته دون القيام بأية مراجعات أو مطالبات لدى الإدارة.
- إذا لم يقدم الملتزم بمهلة أسبوعين من تاريخ أمر مباشرة العمل الى الإدارة بوالص التأمين المذكورة أعلاه، يحق للإدارة آنذاك أن تعقد هذه البوالص على نفقته ومسؤوليته.
- يجب أن يقدم "الملتزم" وخلال أسبوعين من تبلغه مباشرة العمل، جدولاً بأسماء الذين سيتم استخدامهم للقيام بالاعمال المطلوبة ومع إبراز سجل عدلي نظيف من أي جنح او جنابة تحت طائلة إيقاف العقد.

المادة العاشرة : العارضون المقبولون:

- ينحصر حق الاشتراك في استدرج على ان تكون الشركة:
- قد نفذت أعمال مماثلة مع شهادات حسن تنفيذ من العميل
- مسجلة في السجل التجاري منذ أكثر من ٤ سنوات
- ان تكون برينة الذمة من الضمان الاجتماعي.
- ان تكون مسجلة في وزارة المالية والضريبة على القيمة المضافة.
- تصريح النزاهة وفق الملحق رقم ٤

المادة الحادية عشر الاسعار :

- تقدم الأسعار موقعة ومختومة من قبل "الملتزم" بالدولار الأميركي النقدي حسب النموذج المعتمد من قبل "الإدارة" وفق الملحق رقم (٣) جدول الأسعار.
- إن جميع النفقات والرسوم والضرائب التي تفرضها القوانين والأنظمة المرعية الإجراء وغيرها هي على عاتق " الملتزم".

المادة الثانية عشر : طريقة دفع المستحقات:

- تعتمد طريقة الدفع التالية: مع حفظ حق الإدارة بالتوقيفات العشرية عند كل دفعة
- تقسم الدفعات على ١٢/ دفعة متساوية وشهرية
- تدفع كل دفعة خلال الأسبوع من تاريخ تقديم الفواتير عن أعمال الشهر المنصرم.
- وعند إنتهاء حسن تنفيذ العقد تحرر الحسومات (١٠%) ويحرر عندها كتاب الضمان النهائي.

المادة الثالثة عشر: الاستلام المؤقت والنهائي ل" الإلتزام":

تسلم الأعمال مؤقتاً ونهائياً :

- يتوجب على الملتزم، وقبل شهر على الأقل، أن يعلم الإدارة خطياً عن موعد انتهاء العقد العائدة للإلتزام.




- إذا لاحظت الإدارة وجود أي عيب أو نقص أو عدم تطبيق شروط الإلتزام يحق لها ان تحجز آخر فاتورة مقدمة حتى تصحيح الخلل. وإذا لم ينفذ الملتزم الموجبات العقد في الفترة المعقولة التي تحددها الإدارة، يحق للإدارة أن تقوم بإجرائها على نفقة الملتزم وتحسم من كتاب الضمان التكاليف المتوجبة وكل عطل وضرر ويحق للإدارة ان تلاحق الملتزم لتأمين هذه التكاليف والعطل والضرر.

المادة الرابعة عشر : الغرامات:

- إن أي خطأ أو إهمال، أو عدم الامتثال بمواد العقد من قبل " الملتزم " أو مستخدميه، سبب أضراراً أو خسارة مادية أو معنوية، يتحمل مسؤوليته " الملتزم"، وتحتفظ " الادارة" لنفسها بحق فرض غرامة مالية على الملتزم " الملتزم" وفقاً للقوانين النافذة ولا سيما تطبيق الأحكام الخاصة بالملتزم الناكّل المنصوص عنها في قانون المحاسبة العمومية، ولا سيما المادتين ١٣٥ و١٤٠ منه.

المادة الخامسة عشر : ضمان جدية العرض:

- حددت قيمة ضمان جدية العرض بمبلغ / ٢١,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل. (واحد وعشرون مليون ليرة لبنانية).
- يقدم ضمان جدية العرض بموجب إيداع نقدي في صندوق منشآت النفط في طرابلس والزهراني - مكتب بيروت.
- يعاد ضمان جدية العرض للعارضين الخاسرين بعد انتهاء مدة صلاحية العرض. أما ضمان جدية العرض الخاص بالعارض الذي فاز بالـ " الإلتزام"، فيعاد بعد إمضاء العقد، وبعد أن يسلم " الملتزم" الفائز كتاب ضمان حسن التنفيذ الى وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني.

المادة السادسة عشر : ضمان حسن التنفيذ:

- حددت قيمة ضمان حسن التنفيذ بـ (١٠%) من قيمة " الإلتزام"، يقدمه " الملتزم" لـ " الإدارة" خلال مهلة عشرة أيام عمل من تاريخ تصديق "الإدارة" للإلتزام.
- يقدم كتاب الضمان لحسن التنفيذ صالحاً لمدة سنة من تاريخ تصديق الإلتزام بإسم منشآت النفط في طرابلس من أي مصرف لبناني وفق الملحق (رقم ٢).
- يبقى كتاب ضمان حسن التنفيذ مع "الإدارة" لحين انتهاء العقد، وذلك ضماناً لقيام " الملتزم" بتعهداته ولتأدية ما قد ينشأ عن تنفيذ هذا " الإلتزام" من عطل وضرر.
- لـ " الإدارة " الحق في أن تقتطع من كتاب الضمان حسن التنفيذ هذا أي مبلغ يترتب على " الملتزم" ويتأخر عن تأديته، وعلى " الملتزم" أن يكمل قيمة ضمان حسن التنفيذ بقدر ما تقتطع " الإدارة " منه خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ إبلاغه ذلك.

المادة السابعة عشرة: الضرائب والرسوم :

- يتحمل " الملتزم" الضرائب والرسوم والمصاريف المترتبة من جراء تنفيذ هذا العقد.

المادة الثامنة عشرة: وضع العروض وتقديمها:

أولاً: يرفق بالعروض المستندات التالية:

- التصريح / التعهد حسب النموذج المعتمد من قبل الادارة وفق الملحق رقم (١) المرفق ربطاً، مع إصاق طابع مالي بقيمة / ٥٠,٠٠٠ / ليرة لبنانية.
- ابراز إيصال بدفع مبلغ / ١,٠٠٠,٠٠٠ / مليون ليرة لبنانية تمثل قيمة سحب دفتر الشروط من مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في بناية غاريوس - فرن الشباك.
- صورة مصدقة عن شهادة التسجيل في وزارة المالية.
- ضمان جدية العرض المطلوب المنصوص عنه في المادة الرابعة عشر.
- صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري وعائدة للشركة أو المؤسسة، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- إفادات عن أعمال مماثلة مع شهادات حسن تنفيذ.
- نسخة عن دفتر الشروط الخاصة وملاحقه موقعة ومختومة من قبل العارض على كافة الصفحات.

ثانياً: تقديم العروض:

- تقدم العروض في غلافين منفصلين مختومين يتضمن الأول المستندات المطلوبة في الفقرات السابقة، ويتضمن الثاني العرض المالي على أساس مبلغ مقطوع وفقاً للملحق رقم (٣) المرفق ربطاً، بالأحرف والأرقام ويدون على ظهر كل غلاف محتوياته، وموضوع استدراج العروض، والتاريخ المحدد لإجرائه واسم العارض.
- يوضع الغلافان الأول والثاني ضمن غلاف ثالث موحد مطبوع عليه المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس ويقدم الى قلم المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في مبنى غاريوس - فرن الشباك - الطابق الحادي عشر.
- و لا يذكر على ظاهر الغلاف الثالث سوى: موضوع الالتزام والتاريخ المحدد لجلسة التلزم بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة الرفض.
- تكون الكتابة على الغلاف الثالث بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون، تلصق عليه عند تقديمه الى المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني،
- تسلم العروض باليد مباشرة الى قلم المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في مبنى غاريوس - فرن الشباك الطابق الحادي عشر.
- على أن تصل قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض ولا يعتد بأي عرض يصل بعد انتهاء مهلة تقديم العروض.

المادة التاسعة عشر: تصديق " الالتزام ":



- لا يعتبر العقد مكتسباً الصفة القانونية النهائية، ولا يعمل به الا بعد إقترانه بتصديق السلطات المختصة، ولا يحق لـ " الملتمزم " أن يطالب بأي تعويض في حال عدم إبلاغه بتصديق العقد أو عدم السير الجزئي أو الكامل بهذا " الالتزام "، ومع ذلك يمكن أن تسدد أتعاب " الملتمزم " لجزء من الخدمات المنفذة حسب الأصول بعد تصديق " الالتزام "، شرط أن تقبل الإدارة بذلك.

المادة: العشرون مركز إقامة وكيل " الملتمزم ":

- على الملتمزم أن يعين في عرضه مركز إقامة، تبلغ اليه جميع المراسلات المتعلقة بالعقد، بواسطة البريد السريع الخاص، أو بواسطة موظفين مكلفين بالتبليغ، أو إصاقاً على باب محل إقامة أو مكان عمل وكيل " الملتمزم ".

- إذا تعذر تبليغ " الملتمزم " في محل إقامة وكيله المختار لأسباب مختلفة، كالرفض أو الغياب، أو أي سبب آخر، تعتبر " الإدارة " المكان الصالح للتبليغ، وذلك بواسطة تعليق إعلان على باب " الإدارة " لمدة ثلاثة أيام متتالية، ويعتبر اليوم الثالث هو تاريخ التبليغ، وكل التبليغات العائدة للعقد والمعلقة على باب " الإدارة " تعتبر نافذة بحق " الملتمزم " وتقوم " الإدارة " بوضع محضر بالواقع.

المادة: الواحد والعشرون إرتباط " الملتمزم " بالعقد:


- يعتبر توقيع العقد إقراراً من موقعه بتقيده بجميع بنود دفتر الشروط الخاصة هذا، ويصبح مقيداً بمضمونه.

المادة: الثانية والعشرون: القضاء الصالح:

- إن القانون اللبناني وحده، والمحاكم اللبنانية المختصة هي المرجع الصالح للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل بين " الإدارة " و " الملتمزم " سواء من جراء تنفيذ العقد و/أو تفسير كل من العقد أو دفتر الشروط الخاصة وملاحقاته.

بيروت في:

وزير الطاقة والمياه


فؤاد وليد فياض

تصريح اشتراك بالمنافسة العمومية

انا الموقع أدناه بصفتي
ومفوضاً بالتوقيع من قبل والمتخذ لي محل إقامة
في أرغب الاشتراك في استدرج
العروض الذي سيجرى في الساعة من يوم
الواقع في من شهر سنة ٢٠٢١.

وأصرح بأنني قد اطلعت على دفتر الشروط الخاص بهذا الاستدرج وملحقاته وأتعهد
باسم التقيد بجميع أحكام هذا الدفتر.

بيروت في

طابع مالي بقيمة خمسين الف ليرة لبنانية

ربطاً:

- المرفقات المنوه عنها في دفتر الشروط.

ملاحظات:

- ١- صفة الموقع اسم المؤسسة او الشركة التي يمثلها.
- ٢- يجب على الموقع ان يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة / الشركة.

مصرف.....

جانب وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس.

الموضوع : كتاب ضمان لصالحكم بناء للأمر السيد.....

ان مصرف..... مركزه..... الممثل
بالسيد..... الموقع عنه ادناه وذلك بصفته.....، وبناء للأمر السيد.....
(او السادة..... او الشركة.....)، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او
للرجوع عنها بان يدفع نقداً وفورا" دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطالبون به حتى
حدود..... وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون اي
موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا بصراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او
عقد بينكم وبين الأمر السيد..... (او السادة..... او الشركة.....)
وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان ان يتذرع باي سبب مهما كان
نوعه او شأنه او ان يدلي بأية دفع من اجل الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد
الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة او في الاعتراض على
طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن اي مسؤول لديكم، او حتى ان يقبل اي اعتراض قد يصدر عن
السيد..... (او السادة..... او الشركة.....) او عن غيره
(او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.
يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله
تلقائياً الى ان تعيدوه لنا او الى ان تبلغونا خطياً اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ
الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان، وتنفيذاً
منا لهذا الموجب نتخذ لنا اقامة في مركز مؤسستنا في..... /.

المكان والتاريخ

الصفة

الاسم

التوقيع

ملحق رقم - ٣ -
السعر

السعر الاجمالي	السعر الافرادى	العدد	نوع الخدمات الحرس
		١٢	داخل المنشآت
		٢٥	حرم الخزانات
		٣٧	المجموع
	TVA ١١%) (ل.ل)		
	السعر الاجمالي		

السعر يشمل كل المصاريف والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة/ \$ /..... و
/...../ل.ل
(فقط لا غير).
اسم العارض وتوقيعه
التاريخ

ختم الشركة

ملحق رقم - ٤ -

ملحق رقم

تصريح النزاهة (خاص بالعارضين)

عنوان الصفقة :

الجهة المتعاقدة :

إسم العارض/المفوض بالتوقيع عن الشركة :

إسم الشركة :

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي :

- ١- ليس لنا ، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين أو أقاربهم أي علاقات قد تؤدي الى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة .
- ٢-سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو إكتشاف تضارب في المصالح .
- ٣- لم ولن نقوم ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين أو أقاربهم بممارسات إحتيالية أو فاسدة أو قسرية أو معرقله في ما يخص عرضنا أو إقتراحنا .
- ٤- لم نُقدِّم ، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين أو أقاربهم على دفع أي مبالغ للعاملين أو الشركاء أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة أو لأي كان .
- ٥- نتعهد أن نحترم القوانين اللبنانية والعالمية سيما البريطانية منها، وبعدم دفع أي نوع من أنواع الرشاوى أو المنتفعات أو الهدايا، وأن نتحمل كامل المسؤولية عن أي مخالفة يرتكبها أي كيان أو شركة أو أي شخص يعمل بإسمننا أو لمصلحتنا لتنفيذ هذا العقد تحت طائلة الملاحقة القانونية وإبطال العقد وحجز كتاب ضمان حسن التنفيذ .
- ٦- نتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي أودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد ، من أي نوع كان يتناول إنفاقاً للمال العام .
- ٧- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد ، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضعها ويقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه. إن أي معلومات كاذبة تعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة .

التاريخ

الختم :

التوقيع :

